

نفحات القرآن

[135] ا . من الواضح أن زواج المؤمنين من المشركين باطل وحرام ، وأمّا الزواج بأهل الزنا فإنّ بعضاً يرى بأنّهم إن اشتهروا به ولم يتوبوا كان الزواج بهم باطلاً أيضاً . والأحاديث العديدة التي نقلت عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والإمام الباقر (عليه السلام) والإمام الصادق (عليه السلام) (شاهد آخر على هذا المعنى . وقد كتب بعض المفسرين في شأن نزول هذه الآية ما يلي : أن رجلاً من المسلمين استأذن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في أن يتزوج (أمّ مهزول) وهي امرأة كانت تسافح ولها راية على بابها تعرف بها ، فنزلت الآية (1). * * * الآية الحادية عشرة بيّنت أهمية التوحيد وقبح الشرك ولكن بتعبير آخر ، وتوجّهه أمراً إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) (قول انّما أمرت أن أعبد الله ولا أشرك به) . والتعبير بـ (انّما) الدالّة على الحصر عادةً دليل على أن دعوة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) تتلخّص في قضية التوحيد ورفض الشرك (2) ، وهو الحق ، لأنّ التوحيد قوام التعليمات السماوية كلّها ، كما أنّ الشرك هو أساس الوسوس الشيطانية كلّها . وتؤكد الآية في ذيلها تأكيداً مضاعفاً : (إليه أدعُو وإليه مآب) . * * * 1 - تفسير مجمع البيان : ج 7 ، ص 125 . 2 - ولو افترضنا هذا الحصر حصراً إضافياً فإنّه يدلّ أيضاً على أنّ العبودية كلّها تتلخّص في العبودية (فتأمّل جيّداً) .